

## النظام الأكاديمي لكلية الدراسات المتوسطة

### النظام التعليمي لكلية الدراسات المتوسطة:

#### المادة (1):

يسمى هذا النظام بالنظام الأكاديمي لكلية الدراسات المتوسطة بجامعة فلسطين، ويطبق على جميع البرامج والتخصصات التي تقدمها الكلية، وتسري أحكامه على الطلبة المسجلين والمنتظمين في الدراسة في الكلية ويمنح درجة الدبلوم المتوسط.

#### المادة (2):

يكون للكلمات والعبارات التالية المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة خلاف ذلك:

1-	الوزارة:	وزارة التربية والتعليم العالي - دولة فلسطين.
2-	الوزير:	وزير التربية والتعليم العالي.
3-	الكلية:	كلية الدراسات المتوسطة بجامعة فلسطين.
4-	العميد:	عميد الكلية.
5-	المُرشد الأكاديمي:	عضو هيئة التدريس الذي يوجه الطالب لاختيار المساقات التي يسجلها ويتابع مسيرته الأكاديمية حتى التخرج.
6-	البرنامج:	مجال من مجالات التعليم والتدريب بعد المرحلة الثانوية لا تقل مدة الدراسة فيه عن أربعة فصول دراسية، ويشتمل على تخصص دراسي واحد أو أكثر.
7-	القسم:	يقدم تخصصها تعليماً يؤدي إلى منح درجة علمية (دبلوم متوسط).
8-	التخصص:	مجموعة من المساقات التعليمية في حقل واحد يؤدي النجاح فيها إلى الحصول على درجة علمية.
9-	السنة الدراسية:	تتكون السنة الدراسية من فصلين دراسيين عاديين.
10-	الفصل الدراسي:	سنة عشر أسبوعاً دراسياً بما في ذلك مدة الامتحانات.
11-	الفصل الصيفي:	ثمانية أسابيع دراسية بما في ذلك مدة الامتحانات، (ويعادل الفصلان الصيفيان فصلاً دراسياً واحداً لغايات حساب مدة الدراسة في الكلية ويعقد حسب إمكانية الكلية).
12-	الساعة المعتمدة:	ساعة دراسية أسبوعية نظرية، أو جلسة عملي مدتها من 2-3 ساعات (في المختبر أو التدريب العملي) وذلك لمدة 16 أسبوعاً.
13-	المساق:	موضوع دراسي نظري أو عملي يدرسه الطالب لمدة 16 أسبوعاً، وقد يكون المساق ساعة واحدة أو أكثر وذلك حسب الخطة الدراسية لكل قسم أو تخصص.
14-	متطلبات الكلية:	هي مساقات محددة يجب على جميع طلبة الكلية دراستها والنجاح فيها، بغض النظر عن تخصصاتهم.
15-	متطلبات البرنامج:	هي مساقات محددة يجب على جميع طلبة البرنامج المعني دراستها والنجاح فيها.
16-	متطلبات التخصص:	هي مساقات محددة يجب على جميع طلبة التخصص في القسم المعني دراستها والنجاح فيها.

## النظام الأكاديمي لكلية الدراسات المتوسطة

17-	السحب:	سحب الطالب لتسجيله لمساق معين في فترة السحب والإضافة (حسب التعليمات).
18-	الإضافة:	إضافة الطالب لمساق معين في فترة السحب والإضافة.
19-	الانسحاب:	سحب مساق، أو مساقات من الفصل الدراسي بعد الفترة المقررة للسحب.
20-	الانقطاع:	الانقطاع عن الدراسة بدون التقدم بطلب ( حسب الوارد في التعليمات ).
21-	المتطلبات السابقة لمساق دراسي:	هي مساقات محددة يجب على الطالب دراستها قبل تسجيل الطالب لذلك المساق وفق الخطة الدراسية.
22-	المتطلبات المتزامنة لمساق دراسي:	هي مساقات محددة يجب على الطالب دراستها في فصل سابق أو تسجيلها في نفس الفصل الدراسي، الذي يسجل فيه لذلك المساق وفق الخطة الدراسية (بموافقة المرشد الأكاديمي).
23-	علامة النجاح في المساق:	حصول الطالب على علامة (50%) فما فوق في المساق.
24-	صفر الكلية:	هو الحد الأدنى لعلامة الرسوب (40%).

### المادة (3):

#### الساعات المعتمدة:

يحدد لكل مساق نصاب من الساعات المعتمدة وتحسب الساعات المعتمدة لكل مساق على أساس أن المحاضرة الأسبوعية هي ساعة معتمدة لكل مساق ومدتها ساعة زمنية واحدة، أما ساعات المختبرات والتطبيق فيجري احتسابها لكل مساق على حدة، وفي جميع الحالات لا يقل حساب الساعة المعتمدة عن ساعتين تطبيقيتين أو ساعتين مختبر.

### المادة (4):

#### مراحل الدراسة والمتطلب السابق:

- أ. توزع مساقات كل برنامج في خطته الدراسية على أساس أربعة فصول دراسية، ويعطى كل مساق رقماً يدل على مستواها، وتحدد المتطلبات السابقة لكل مساق.
- ب. يذكر إزاء كل مساق عدد المحاضرات وعدد ساعات المختبر الأسبوعية وعدد الساعات المعتمدة لها.
- ج. لا يجوز للطالب أن يدرس مساق ما قبل أن يدرس متطلبه السابق.
- د. يتوجب على كل طالب التسجيل للمساق والمواظبة فيها والتقدم لاختباراتها وامتحاناتها والنجاح فيها.

### المادة (5):

#### الإلتحاق والقبول:

- أ. يحق لطالب الناجح والحاصل على معدل 50% فأعلى في شهادة الدراسة الثانوية العامة (التوجيهي) أو ما يعادلها التقدم بطلب الإلتحاق لأحد تخصصات الدبلوم المطروحة في الكلية.

## النظام الأكاديمي لكلية الدراسات المتوسطة

ب. يفتح باب الالتحاق والقبول للطلبة مع بداية الفصل الدراسي الأول من العام الأكاديمي ويمكن فتح باب الالتحاق والقبول للفصل الدراسي الثاني إذا توفرت الإمكانيات والمقاعد الشاغرة.

ج. يتم قبول الطلبة في الكلية وفقاً لما يلي:

- فرع شهادة الدراسة الثانوية العامة للطالب.
  - رغبة الطالب.
  - الطاقة الإستيعابية للكلية.
  - تسلسل معدلات الثانوية العامة للطلبة المتقدمين.
  - القبول بحسب تعليمات وأنظمة الوزارة التي تقرر لهذا الخصوص.
  - أن يكون لائق صحياً للتخصص الذي يقبل فيه.
- د. يلغى قبول الطالب في الحالات التالية:
- إذا لم يستكمل إجراءات التسجيل خلال المدة المحددة لذلك.
  - إذا لم يلتحق بالبرنامج خلال المدة المحددة للإلتحاق.
  - إذا ثبت عدم صحة الوثائق المقدمة منه.
  - إذا كان القبول مخالفاً للتعليمات الصادرة بذلك الخصوص.

### المادة (6):

#### مدة الدراسة والنصاب الدراسي في الكلية:

مدة الدراسة لنيل شهادة الدبلوم المتوسط هي أربعة فصول دراسية في حدها الأدنى وسبعة فصول دراسية في حدها الأعلى ولا تحسب الفصول الدراسية الصيفية من ضمنها.

### المادة (7):

#### العبء الدراسي:

- أ. الحد الأعلى للنصاب في الفصل الدراسي للطالب 18 ساعة معتمدة.
- ب. يجوز أن يكون الحد الأعلى للنصاب الدراسي 21 ساعة معتمدة في الحالات التالية:
  - إذا كانت عدد ساعات التخصص أكثر من 70 ساعة معتمدة.
  - إذا الفصل الدراسي هو فصل التخرج.
  - إذا كان المعدل التراكمي للطالب 80% فأعلى.
- ج. الحد الأعلى للنصاب في الفصل الصيفي هو 9 ساعات معتمدة ويجوز أن يكون الحد الأعلى في الفصل الصيفي 10 ساعات معتمدة إذا كان الفصل الصيفي هو فصل التخرج للطالب.
- د. الحد الأدنى للنصاب في الفصل الدراسي للطالب هو 12 ساعة معتمدة.
- هـ. يجوز أن يقل نصاب الطالب في أي فصل من الفصول الدراسية بعد الفصل الرابع من دراسته عن 12 ساعة معتمدة.

## النظام الأكاديمي لكلية الدراسات المتوسطة

المادة (8):

توزيع العلامات:

- أ. يجري احتساب العلامة لكل مساق من مائة مع بيان عدد ساعاته المعتمدة.
- ب. العلامة النهائية للمساق هي مجموع علامة الأعمال الفصلية، وعلامة الامتحان النصفى الأول وعلامة الامتحان النصفى الثاني وعلامة الامتحان النهائي.
- ج. تشمل الأعمال الفصلية لكل مساق أنشطة فصلية، كالاختبارات القصيرة، والشفهية، والتقارير، والتمارين البيئية، والبحوث، والأعمال المخبرية، والتطبيقية، ويخصص لها (20 %) من العلامة الكلية للمساق أو حسب طبيعة المساق، وقد تشمل علامة الامتحان النهائي امتحانات عملية أو شفوية، وتوزع هذه العلامات وفق طبيعة كل مساق بما يراه مدرس المساق مناسباً.
- د. يمكن أن يخصص للامتحان النهائي (100 درجة) لبعض المساقات مثل: التدريب الميداني، والبحوث، ومشروع التخرج، وتحتسب علامتها حسب الدليل المعتمد للتدريب العملي، والتطبيقي لكل برنامج.
- هـ. علامة النجاح في المساق (50 درجة)، ويتم ترفيع درجة الطالب الحاصل على (47 درجة) إلى (50 درجة) بشكل آلي.
- و. تسجل علامة راسب بشكل تلقائي للطالب الذي لم يستوف متطلبات المساق، أو الطالب الذي لم يتقدم للامتحان النهائي بعد أقصى نهاية الأسبوع الثالث من الفصل التالي، أو بزوال العذر، أو الغير مكتمل، ولا يمكن أن تستبدل علامة (راسب) بعلامة منسحب.
- ز. الصفر الأكاديمي هو (40 درجة).
- ح. لا تدخل ضمن المعدل الفصلي أو التراكمي للمسابقات التي يسجل على أساس ناجح (P) أو المسابقات التي تأخذ علامة منسحب أو غير مكتمل.
- ط. إذا نجح الطالب في مساق سبق له الرسوب فيه فإنه يسجل للطالب الدرجة الأخيرة التي حصل عليها وتدخل ضمن معدله التراكمي مع رمز (R) ليبدل على أن المساق معاد ويوضح عدد مرات الاعادة أمام الحرف (R) أما إذا رسب الطالب في المساق أكثر من مرة، فتحسب له درجة الرسوب الأعلى إلى حين نجاحه فيه.
- ي. تقرر العلامات النهائية في مجالس الأقسام، وموافقة عميد الكلية، وكذلك النائب الأكاديمي قبل إدخالها في سجل الطالب.
- ك. إذا انسحب طالب من مساق أو أكثر، أو انسحب من الجامعة، فإن علامة هذه المسابقات تظهر في سجل الطالب على النحو التالي:
- ل. علامة منسحب (W) لا تدخل في احتساب معدل الطالب حتى الأسبوع الثاني عشر.
- م. إذا انسحب الطالب بعد الأسبوع الثاني عشر تسجل له منسحب برسوب (WF) وتعتبر كعلامة الصفر الجامعي (40%) وتدخل في احتساب معدل الطالب.
- ن. يكون توزيع الدرجات كما هو موضح بالجدول التالية:

## النظام الأكاديمي لكلية الدراسات المتوسطة

### أولاً: متطلبات الكلية:

م.	طبيعة المقرر	توزيع الساعات المعتمدة		أعمال الفصل	إمتحان (نظري) نصف الفصل (1)	إمتحان (نظري) نصف الفصل (2)	إمتحان نهائي نظري	إمتحان نهائي عملي	المجموع %100
		نظري	عملي						
1.	نظري	1/2/3	0	20	0	30	50	0	%100
2.	نظري-عملي	1	1	20	0	20	30	30	%100

### ثانياً: متطلبات القسم/ التخصص:

م.	طبيعة المقرر	توزيع الساعات المعتمدة		أعمال الفصل	إمتحان (نظري) نصف الفصل (1)	إمتحان (نظري/عملي) نصف الفصل (2)	إمتحان نهائي نظري	إمتحان نهائي عملي	المجموع %100
		نظري	عملي						
1.	نظري	1	0	20	0	30	50	0	%100
2.	نظري	2/3	0	20	15	15	50	0	%100
3.	نظري-عملي	2	1	20	15	15	30	20	%100
4.	نظري-عملي	1	1/2	20	10	10	30	30	%100
5.	عملي	0	1/2/3	20	0	30	0	50	%100
6.	مختبرات علوم أساسية	0	1	20	0	20	0	60	%100

### المادة (9):

#### احتساب المعدل الفصلي والتراكمي:

أ. يحسب المعدل الفصلي بقسمة مجموع نواتج ضرب علامة كل مساق تعليمية بعدد ساعاتها المعتمدة على مجموع الساعات المعتمدة التي درسها الطالب في ذلك الفصل

$$\text{المعدل الفصلي} = \frac{\text{مجموع (علامة المساق للفصل المحدد)} * \text{عدد ساعاتها المعتمدة}}{\text{مجموع (عدد الساعات المعتمدة لذلك الفصل)}}$$

ب. يحسب المعدل التراكمي بقسمة مجموع نواتج ضرب علامة كل مساق تعليمية بعدد ساعاتها المعتمدة على مجموع الساعات التي درسها الطالب حتى تاريخ حساب ذلك المعدل (المساق المعاد: تحسب ساعاتها مرة واحدة وتحسب العلامة الجديدة)

$$\text{المعدل التراكمي} = \frac{\text{مجموع علامة المساق (كل المساقات في كل الفصول)} * \text{عدد ساعاتها المعتمدة}}{\text{مجموع (عدد الساعات المعتمدة لذلك الفصل)}}$$

$$\text{مجموع (عدد الساعات المعتمدة لذلك الفصل)}$$



## النظام الأكاديمي لكلية الدراسات المتوسطة

ج. يدخل في احتساب المعدل التراكمي المساقات التي درسها الطالب في كلية أخرى سواء أكان الطالب منقولاً منها أو درس فيها بناء على موافقة عميد الكلية وكانت توافق الخطة الدراسية للتخصص في الكلية الحالية.

### المادة (10): المعدلات ومراجعة الامتحانات والغياب عن الامتحانات:

أ. تحتفظ كل كلية بسجلات وافية لعلامات الطلبة في المساقات التعليمية المختلفة التي درسوها منظمة بحسب الفصول الدراسية.

ب. إذا تغيب الطالب عن امتحان نهاية الفصل دون عذر يقبله عميد الكلية يعطى علامة ذلك الامتحان صفراً، أما إذا تغيب عنه بعذر يقبله العميد (على أن يتم تقديم العذر خلال ثلاثة أيام عمل من تاريخ الغياب)، يسجل ملاحظته (غير مكتمل) لذلك المساق ويجرى له امتحان في مدة أقصاها أسبوعان من بداية الفصل الدراسي اللاحق.

ج. إذا تغيب الطالب عن امتحان يومي دون عذر يقبله رئيس القسم الأكاديمي فيعطى علامة ذلك الامتحان صفراً، أما إذا تغيب عنه بعذر مقبول (على أن يتم تقديم العذر خلال ثلاثة أيام عمل من تاريخ الغياب)، فيجري له الامتحان وفق ترتيب خاص يضعه مدرس المساق.

د. يجوز للطالب أن يتقدم بطلب إلى العميد (من خلال قسم القبول والتسجيل) لمراجعة علامته في الامتحان النهائي في مساق معين خلال أسبوع من تاريخ اعلان النتائج مقابل دفع الرسوم المطلوبة.

هـ. تقوم لجنة مؤلفة من النائب الأكاديمي ورئيس القسم المعني ومحاضر على الأقل (على علم بهذا المساق) بإعادة تصحيح دفتر الإجابة مرة أخرى والتأكد من جمع العلامات وتطابقها وترفع النتيجة لعميد الكلية للمصادقة عليها، وفي حالة عدم توفر محاضر آخر يتم استدعاء محاضر المساق نفسه ويعيد التصحيح مرة أخرى بحضور بقية الأعضاء.

و. يكون تقدير المعدلات الفصلية والتراكمية وتقدير علامة المساق الدراسية على النحو التالي:

تقدير المعدلات الفصلية والتراكمية		
التقدير	الحد الأعلى %	الحد الأدنى %
ممتاز	100	90
جيد جداً	89.9	80
جيد	79.9	70
مقبول	69.9	60
ضعيف	59.9	55
تحت الإنذار	أقل من (55) في التراكمي بعد الفصل الدراسي الأول، أقل من (50) في الفصل الدراسي الأول	
تقدير علامة المساق الدراسية		
التقدير	الحد الأعلى %	الحد الأدنى %
ممتاز	100	90
جيد جداً	89	80
جيد	79	70

## النظام الأكاديمي لكلية الدراسات المتوسطة

مقبول	69	60
ضعيف	59	50
راسب	49	40

### المادة (11):

#### إعادة دراسة المساق:

- أ. يعيد الطالب دراسة أي مساق تعليمي لم ينجح فيها وتحسب له العلامة الجديدة بدل السابقة مهما كانت ويثبت على العلامة الجديدة رمز كلمة معاد (م).
- ب. يجوز للطالب الذي يقل معدله التراكمي عن (60%) أن يعيد دراسة أي مساق تعليمي تقل علامته فيها عن (60%) لرفع معدله التراكمي وتحسب العلامة الجديدة له مهما كانت، ويثبت على العلامة الجديدة رمز كلمة معاد (U).
- ج. يدخل في حساب المعدل التراكمي والفصلي للطالب عدد ساعات وعلامات المساقات التعليمية التي درسها بحيث أن المساق التعليمي تدخل في احتساب المعدل التراكمي مرة واحدة.
- د. يجوز للطالب دراسة مساق رسب في متطلبه السابق، بناء على توصية من رئيس القسم وموافقة العميد، على أن يسجل هذا المساق في نفس الفصل أو في فصل لاحق، (إلا إذا كان الرسوب بسبب الغياب فلا يجوز)، ويعلم قسم القبول والتسجيل بذلك خطياً.

### المادة (12):

#### التسجيل والانسحاب والاضافة:

- تعتمد الكلية التقويم الأكاديمي السنوي بداية كل عام أكاديمي، بناء على توصية مجلس الكلية بحيث يحدد ويوضح مواعيد القبول والتسجيل والسحب والاضافة وفترة الامتحانات والأعياد.
- أ. يسمح للطالب بسحب تسجيله من دراسة مساقات تعليمية سجل لها وتسجيل مساقات تعليمية بدلاً منها، وذلك في الأسبوع الأول من بداية الفصل الدراسي أو ثلاثة أيام من بداية الفصل الصيفي وتحسب له الرسوم التي دفعها.
  - ب. خلافاً لما ورد في البند السابق من هذا المساق، يسمح للطالب بالانسحاب من دراسة المساق التعليمي حتى نهاية الأسبوع الثامن من بداية الفصل الدراسي العادي ونهاية الأسبوع الرابع من بداية الفصل الصيفي بطلب خطي (نموذج خاص) يقدم لقسم القبول والتسجيل وبموافقة رئيس قسمه - ويفقد حقه في الرسوم المدفوعة عنها - شريطة أن لا يقل نصاب الطالب الدراسي عن الحد الأدنى المسموح به، ويثبت في سجله ملاحظة منسحب، وإذا لم ينسحب الطالب خلال الفترة المذكورة يعتبر ملتزماً بالمساق التعليمي.
  - ج. يجوز للطالب أن يتقدم بطلب لقسم القبول والتسجيل بالانسحاب من دراسة جميع المساقات الدراسية التي سجلها لذلك الفصل وذلك قبل موعد الامتحانات النهائية بأربعة أسابيع على الأقل في الفصل العادي وأربعين في الفصل الصيفي وبعد موافقة مجلس الكلية على ذلك، وتعتبر دراسته لذلك الفصل مؤجلة ويفقد حقه في الرسوم المدفوعة في ذلك الفصل (لا تنطبق على الطالب الجديد أو المنتقل إلى الكلية إلا بعد مضي فصل دراسي واحد على دراسته).

## النظام الأكاديمي لكلية الدراسات المتوسطة

### المادة (13):

#### الدوام والمواظبة:

- أ. يحسب غياب الطالب ابتداء من بداية الفصل الدراسي في الكلية ويعتبر غيابه مشروعاً في الحالتين التاليتين:
- مرض الطالب استناداً إلى تقرير طبي مصدق ومقدم خلال يومي عمل فقط من تاريخ الغياب.
  - الظروف القاهرة التي يقرها العميد.
- ب. إذا تجاوز غياب الطالب في أي مساق تعليمي دون عذر مقبول حصتين نظريتين أو (10%) من الساعات الدراسية الفصلية المخصصة للمساق لكل ساعة معتمدة، يحرم من التقدم لامتحان نهاية الفصل لذلك المساق ويعطى صفر الكلية (40%) ولا يسمح له بسحبها وفق التعليمات.
- ج. إذا تجاوز غياب الطالب في أي مساق تعليمي بعذر مقبول ثلاث حصص نظرية أو (25%) من الساعات الدراسية الفصلية المخصصة للمساق لكل ساعة معتمدة يعتبر منسحباً منه على أن يتقدم بما يثبت عذره خلال أسبوع من تاريخ عودته للدراسة.
- د. يبلغ قسم القبول والتسجيل الطالب خطياً بوصوله للحد الأقصى من الغياب المسموح به (في موعده).

### المادة (14):

#### تأجيل الدراسة:

- أ. يجوز تأجيل دراسة الطالب لمدة لا تزيد بمجموعها عن أربعة فصول دراسية.
- ب. ينظر في موضوع التأجيل بناء على طلب خطي يقدمه الطالب ويبين فيه الأسباب الموجبة، على أن يتخذ القرار خلال أسبوعين من تاريخ تقديم الطلب بالرجوع الى مجلس الكلية وعمادة القبول والتسجيل.
- ج. لا تحتسب مدة التأجيل من مدة الدراسة المسموح بها للدراسة في الكلية.
- د. يطبق على الطالب أحكام التأجيل إذا كان مسجلاً للفصل الدراسي ورغب في الانسحاب من ذلك الفصل حسب الفقرة (ج) من المادة (12).

### المادة (15):

#### الانقطاع عن الدراسة:

- يعتبر الطالب منقطعاً عن الدراسة إذا بدأ الفصل الدراسي ولم يكن الطالب مسجلاً لذلك أو موجلاً له. ويعتبر تسجيله لاغياً ولا يجوز عودته للدراسة إلا بعد موافقة مجلس الكلية وفق الشروط المذكورة أدناه، وتحتسب الفصول الدراسية التي انقطع فيها من الحد الأعلى لمدة الدراسة.
- أ. أن يتقدم بعذراً يقبله مجلس الكلية.
- ب. أن لا تزيد فترة الانقطاع عن فصلين دراسيين.



## النظام الأكاديمي لكلية الدراسات المتوسطة

ج. أن يكون قد نجح في (12) ساعة معتمدة على الأقل.

د. أن يتقدم الطالب بطلب لإعادة تسجيله قبل نهاية الأسبوع الأول من الفصل الدراسي.

هـ. يلتزم الطالب بالخطة الدراسية المطبقة حين عودته للدراسة.

### المادة (16):

#### الانتقال من برنامج الى برنامج آخر داخل الكلية أو من كلية أخرى بالجامعة إلى كلية الدراسات المتوسطة:

أ. يجوز للطالب أن ينتقل من برنامج إلى آخر في بداية أي فصل دراسي (باستثناء الفصل الدراسي الأول من التحاق

الطالب في الكلية) لدراسة التخصص نفسه أو أي تخصص آخر وفقاً للشروط التالية:

- أن يكون معدل الطالب في الثانوية العامة ضمن المعدلات المقبولة في التخصص المنقول إليه في سنة قبوله في الكلية المنقول منها.

- توفر شاغر في التخصص المنقول إليه.

- أن لا يقل معدل الطالب التراكمي عن 60%.

- أن لا يكون الطالب مفصولاً فصلاً تأديبياً من الكلية الأولى.

- أن يتقدم الطالب بطلب لعميد كليته ويحصل على موافقة عميد الكلية التي سينتقل إليها بعد إرفاق كشف علامات مصدق وذلك قبل نهاية الأسبوع الأول من الفصل الدراسي الجديد.

ب. تحسب للطالب جميع المساقات التعليمية التي درسها في البرنامج من داخل كلية الدراسات المتوسطة بالجامعة والتي تدخل ضمن خطته الدراسية في البرنامج المنقول إليه، على أن يكون قد اجتاز دراسة هذه المساقات بنجاح (50%).

ج. تحسب للطالب جميع المساقات التعليمية التي درسها في أحد برامج البكالوريوس من أحد كليات الجامعة الأخرى، والتي تتوافق مع المساقات المشمولة في البرنامج الذي انتقل له الطالب في كلية الدراسات المتوسطة، على أن لا تقل علامة الطالب في هذه المساقات عن 60%.

د. يتقدم الطالب إلى امتحان دبلوم كليات المجتمع (الشامل) من الكلية التي أنهى فيها بنجاح أكثر من (50%) من الساعات المعتمدة لمساقات الخطة الدراسية لتخصصه.

هـ. يجوز للطالب بعد موافقة العميد ولغايات التخرج دراسة ما لا يزيد على (9) ساعات معتمدة في كلية أخرى، بما لا يتعارض ذلك مع أي مواد أخرى من النظام.

و. لا يجوز انتقال الطالب الذي درس جميع مساقات خطته الدراسية ولم يمه من متطلبات التخرج بسبب الرسوب في بعض المساقات التعليمية أو تدني معدله التراكمي.

### المادة (17):

#### الانتقال من جامعة أو كلية متوسطة أخرى إلى كلية الدراسات المتوسطة بالجامعة:

## النظام الأكاديمي لكلية الدراسات المتوسطة

إذا رغب طالب البكالوريوس أو الدبلوم بالانتقال لدراسة أحد تخصصات الدبلوم في كلية الدراسات المتوسطة بالجامعة، تحسب له المساقات التعليمية التي كان قد نجح فيه بمعدل 60% فأعلى من تخصصه السابق في البكالوريوس أو الدبلوم وتدخل ضمن الخطة الدراسية لتخصص الدبلوم الجديد بعد معادلتها من قبل لجنة مختصة شريطة:

- أ. توفر شاغر في التخصص المراد الانتقال إليه.
- ب. أن لا يقل معدل الطالب التراكمي عن 60%.
- ج. أن لا تزيد عدد الساعات المحسوبة عن (50%) من عدد ساعات تخصص الدبلوم الجديد.
- د. أن لا يكون قد انقضى على انقطاعه من التخصص السابق أكثر من ثلاث سنوات.
- هـ. أن يتقدم الطالب بطلب انتقال للكلية قبل بداية الفصل الدراسي.
- و. تقديم كشف علامات التخصص الجامعي مصدق من الجامعة التي يرغب بالانتقال منها.
- ز. أن لا يكون الطالب مفصولاً فصلاً تأديبياً من الجامعة.

### المادة (18):

#### الإنذار الأكاديمي والفصل:

- أ. ينذر كل طالب يحصل على معدل أقل من 50% في الفصل الأول.
- ب. ينذر كل طالب يحصل على معدل تراكمي أقل من 55% في أي فصل عادي بعد الفصل الأول.
- ج. لا يسمح للطالب المنتذر أكاديمياً بتسجيل أكثر من 15 ساعة معتمدة.
- د. على الطالب الحاصل على إنذار أكاديمي أن يلغي مفعول ذلك الإنذار بعد فصل من تاريخ الإنذار وإذا أخفق في ذلك يفصل من البرنامج.
- هـ. لا يحتسب الفصل الصيفي لأغراض الإنذار أو الفصل.
- و. ويفصل الطالب من الكلية في الحالات التالية:
  - إذا انقطع عن الدراسة مدة تزيد على (20%) من الفصل الدراسي انقطاعاً متواصلًا دون عذر يقبله مجلس الكلية.
  - إذا كرر الطالب ارتكاب الغش في الامتحان.
  - إذا فصل من تخصص ثاني التحق به بعد فصله أكاديمياً من التخصص الأول.
  - إذا استنفذ المدة القصوى المسموح بها لدراسة تخصصه.
  - إذا ارتكب مخالفة تستوجب الفصل من الكلية بموجب تعليمات الضبط المعتمدة من الكلية.

### المادة (19):

- أ. يجوز للطالب الذي يفصل من تخصصه أن يسجل في كليته كطالب مستجد في تخصص آخر لمرة واحدة فقط، كما ويجوز له التسجيل في كلية أخرى في غير التخصص الذي فصل منه، ضمن أسس القبول المعمول بها في حينه.

## النظام الأكاديمي لكلية الدراسات المتوسطة

ب. يحسب للطالب الذي يفصل من تخصصه ويسجل في تخصص آخر جديد في كليته أو كلية أخرى المساقات المشتركة بين خطة التخصص الذي فصل منه وخطة التخصص الجديد على أن لا تقل علاماته في تلك المساقات عن (60%) وشريطة أن لا يكون قد مضى على فصله أكثر من ثلاث سنوات.

ج. يحسم فصل دراسي واحد من الحد الأعلى لمدة الدراسة مقابل كل 15 ساعة معتمدة احتسبت له، وفي هذه الحالة لا يعامل معاملة الطالب الجديد.

### المادة (20):

#### تغيير التخصص:

أ. يجوز للطالب وبموافقة العميد أن يغير تخصصه إلى تخصص آخر وفقاً لاسس القبول المعمول بها عند تغيير تخصصه.

ب. ينظر في موضوع تغيير التخصص بناء على طلب خطي يقدمه الطالب إلى قسم القبول والتسجيل قبل بداية الدراسة في أي فصل دراسي، على أن يتم ذلك بموافقة العميد في مجدة أقصاها أسبوع من بداية الفصل الدراسي.

ج. تحسب للطالب الذي يغير تخصصه إلى تخصص آخر جميع المساقات التعليمية التي درسها في تخصصه السابق ونجح فيها إذا كانت من متطلبات تخصصه الجديد.

د. إذا تخرج طالب في تخصص معين ورغب في دراسة تخصص جديد تحسب له المساقات التعليمية والتي كان قد نجح فيها بمعدل 60% فأعلى من تخصصه السابق وتدخل ضمن الخطة الدراسية للتخصص الجديد شريطة:

- أن لا تزيد عدد الساعات المحسوبة عن (50%) من عدد ساعات التخصص الجديد.
- أن لا يكون قد انقضى على تخرجه من التخصص السابق أكثر من ثلاث سنوات.

### المادة (21):

#### التخرج:

أ. يعتبر الطالب ناجحاً في تخصصه (خريجاً) إذا أتم بنجاح دراسة جميع المساقات التعليمية المطلوبة لذلك التخصص وكان معدله التراكمي لا يقل عن 60%.

ب. تمنح الكلية الطالب الخريج مصدقة تنص على أنه أنهى دراسة تخصصه وفق نموذج يعتمده الكلية.

ج. تصدر الكلية لمن يرغب من طلبتها كشف علامات يتضمن جميع الساعات المعتمدة التي درسها الطالب وفق نموذج عميد الكلية.

د. يحق للطالب الخريج أن يتقدم للامتحان العام للكليات (التطبيقي الشامل).

### أحكام عامة:

### المادة (22):

يبث مجلس الكلية في الحالات التي لم يرد فيها نص.

## النظام الأكاديمي لكلية الدراسات المتوسطة

**المادة (23):**

تلغي هذه التعليمات أية تعليمات سابقة بهذا الخصوص.

**المادة (24):**

عميد ومدير الكلية والنائب الأكاديمي ورؤساء الأقسام الأكاديمية ورئيس قسم القبول والتسجيل مسئولين عن تنفيذ هذا النظام.

